

146079 - حديث (كل أمر لا يبدأ فيه بذكر الله فهو أبتَر)

السؤال

هل يمكنك أن تصحح لي الروايات التالية مع ذكر التخريج والتحقيق لهذه الأحاديث ، وأرجو أيضا أن تذكر رأيا أقدم المحدثين ورأي الشيخ الألباني ، وإذا كان لديكم حديث مشابه لهذه الأحاديث أرجو أن تفيدوني به . ابن حبان روى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (كل أمر ذي بال لا يبدأ باسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتَر) . وروى أحمد قائلًا : (كل أمر لا يبدأ باسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتَر) . ويروي الدارقطني عن أبي هريرة : (كل أمر لا يبدأ باسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتَر) . وروى ابن حجر في فتح الباري والسيوطي في الدر المنثور : (كل أمر ذي بال لا يبدأ باسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع) .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الحديث المقصود في السؤال هو حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (كُلُّ كَلَامٍ أَوْ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُفْتَحُ بِذِكْرِ اللَّهِ فَهُوَ أَتَرُّ - أَوْ قَالَ : أَقْطَعُ -) وقد روي الحديث بألفاظ أخرى نحو هذا .

رواه الإمام أحمد في " المسند " (14/329) طبعة مؤسسة الرسالة ، وآخرون كثيرون من أصحاب السنن والمسانيد .

وفيه علتان :

العلة الأولى : ضعف قرّة بن عبد الرحمن ، قال أحمد بن حنبل : منكر الحديث جدا . وقال يحيى بن معين : ضعيف الحديث . وقال أبو زرعة : الأحاديث التي يرويها مناكير .

انظر: "تهذيب التهذيب" (8/373) .

العلة الثانية : أنه قد رجح بعض أهل العلم أن الصواب فيه : عن الزهري مرسلا ، - والمرسل من أقسام الحديث الضعيف - .

فقد أخرجه النسائي في "عمل اليوم والليلة" (495 ، 497) عن الزهري ، قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فذكره .

قال الدارقطني رحمه الله :

"والصحيح عن الزهري المرسل " انتهى.

"العلل" (8/30) .

وضعه الزيلعي في "تخريج الكشاف" (1/24) ، وضعفه الشيخ الألباني في "إرواء الغليل" (32-1/29)، كما وضعفه المحققون في طبعة مؤسسة الرسالة .

وقد حَسَّن الحديث أو صححه جماعة من العلماء ، فقد حسنه النووي وابن حجر ، وصححه ابن دقيق العيد وابن الملقن .

وسئل عنه الشيخ ابن باز رحمه الله فقال :

"جاء هذا الحديث من طريقين أو أكثر عند ابن حبان وغيره ، وقد وضعفه بعض أهل العلم ، والأقرب أنه من باب الحسن لغيره" انتهى .

"مجموع فتاوى ابن باز" (25/135) .

والحديث معناه مقبول ومعمول به ، فقد افتتح الله تعالى كتابه بالبسملة ، وافتتح سليمان عليه السلام كتابه إلى ملكة سبأ بالبسملة ، قال تعالى: (إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) النمل/30 ، وافتتح النبي صلى الله عليه وسلم كتابه إلى هرقل بالبسملة ، وكان صلى الله عليه وسلم يفتتح خطبه بحمد الله والثناء عليه .

وقد ذهب أكثر الفقهاء إلى مشروعية البسملة واستحبابها عند الأمور المهمة .

جاء في الموسوعة الفقهية (8/92) :

"اتفق أكثر الفقهاء على أن التسمية مشروعة لكل أمر ذي بال ، عبادة أو غيرها" انتهى .

والله أعلم .